

## سنن البيهقي الكبرى

20650 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بكير ثنا مالك أنه  $\gamma$  بلغه أن عمر بن الخطاب  $\text{هـ}$  قال لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين